

الأوامر

أمر ملكي رقم ١٠ لسنة ١٩٥٢

بتوكيل حضرة صاحب المعالي الدكتور محمد زكي عبد المتعال وزير المالية
لحضرة صاحب المعالي الدكتور محمد زكي عبد المتعال وزير المالية
أقتضت إرادتنا توكيلكم عنا في كل ما تقتضيه الحال من شؤون وزارة
المالية من بيع ما يرخص بيعه من الأقطان والأملك والأراض ملك
الحكومة الجائز بيعها ، وفي شراء ما يلزم شراؤه من أملاك الأفراد لمصلحة
الحكومة أو للنافع العمومية ، وعلى العموم في كل ما يستلزم النيابة عنا
من الشؤون المالية العمومية . ورضنا لكم بتوكيل من ينوب عنكم في جميع
ما ذكر .

لقد أصدرنا أمرنا هذا للمعاليكم للعمل بمقتضاه ما

صدر بقصر ما بين في غرة جمادى الأولى سنة ١٣٧١ (٢٨ يناير سنة ١٩٥٢)

فأروق

أمر ملكي رقم ١١ لسنة ١٩٥٢

بتوكيل حضرة صاحب المعالي الدكتور محمد زكي عبد المتعال
وزير الاقتصاد

لحضرة صاحب المعالي الدكتور محمد زكي عبد المتعال ،
وزير الاقتصاد

أقتضت إرادتنا توكيلكم عنا في كل ما تقتضيه الحال من شؤون وزارة
الاقتصاد من بيع ما يرخص بيعه من الأقطان والأملك والأراض ملك
الحكومة الجائز بيعها ، وفي شراء ما يلزم شراؤه من أملاك الأفراد
لمصلحة الحكومة أو للنافع العمومية ، ورضنا لكم بتوكيل من ينوب
عنكم في جميع ما ذكر .

لقد أصدرنا أمرنا هذا للمعاليكم للعمل بمقتضاه ما

صدر بقصر ما بين في غرة جمادى الأولى سنة ١٣٧١ (٢٨ يناير سنة ١٩٥٢)

فأروق

أمر ملكي رقم ١٢ لسنة ١٩٥٢

بتوكيل حضرة صاحب المعالي الأستاذ سعد اللبان ،
وزير الأوقاف في إدارة الأوقاف

لحضرة صاحب المعالي الأستاذ سعد اللبان ، وزير الأوقاف

لما لنا من الولاية العامة الشرعية ، فقد اقتضت إرادتنا توكيلكم
عنا في إدارة الأوقاف المشمولة بنظرنا وتابعة لوزارة الأوقاف ، وفي قبول
النظر على الأوقاف التي تحال إدارتها على الوزارة من طرف القضاء وتحرير
التقارير المتعلقة عنها باسمنا في الأحوال التي تستلزم ذلك ، وفي المرافعات
المتصلة بهذه الأوقاف ، وتوكيل من توكونه عنكم في ذلك ، مع توكيلكم
أيضا في إدارة سائر الأوقاف المنسوبة نظرها لنا ومحوته على الوزارة
لإدارتها ، ورضنا لكم في جميع ما هو مرخص للوزارة من قبل ، مع
زيادة ما ترون زيادته على مرتبات الخدمة المرتبين بالمساجد ولوازمات
المساجد الأضرحة والزوايا وغيرها ، أو ترميمات أو نحوه ، أو صرف
على الفقراء وسائر ما يماثل ذلك بالصورة التي تستحسنونها بغير توقف
في الإجراء على استقلال إيراد الجهة أو عدم إيرادها ، وكذلك وكلناكم
لإجراء ما يلزم لاستبدال أعيان الأوقاف التي يرى استبدالها وتأجير ما يرى
تأجيره من أعيان تلك الأوقاف وشراء ما يلزم شراؤه للأوقاف ، وأذناكم
أيضا في توكيل من ينوب عنكم في توقيع الصيغ الشرعية فيما توضع ،
وبالجملة رخصنا لكم في إجراء سائر الترخيصات الصادرة عنها قرارات
وأوامر للوزارة من قبل .

لما لنا من الولاية العامة الشرعية - قد أقمناكم نظرا مؤقتا
على الأوقاف الأدبية المحال إدارتها على الوزارة مؤقتا حتى يثبت استحقاق
النظر عليها لمن يستحقه بمقتضى شروط واقفها سواء كانت إقامتكم
بها ذكر على وجه الاستقلال أو بالانضمام لناظر الوقف الأصلي أو ناظرا
حسبنا أو مشرفا .

لقد أصدرنا أمرنا هذا للمعاليكم بذلك لاتباع منطوقه وإجراء مقتضاه ما

صدر بقصر ما بين في غرة جمادى الأولى سنة ١٣٧١ (٢٨ يناير سنة ١٩٥٢)

فأروق